

# المجلس (821) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن العباد

ابن عبد الرحمن ابن ابن عبد الرحمن. قال محمود اي الشيخ الاول محمود بن خالد اي نسبه. اما الشيخ الثاني ما نسبه الذي هو عبد الله بن عبد الرحمن. هم - 00:00:00

ان يكرمه ان يكرمه هو ملك ابن عباس عن ابن عمر ابن عباس عبد الله ابن عبد المطلب ابن عن النبي صلى الله عليه وسلم واحد العبادة الرابعة من - 00:00:20

واحد السلف المعروفين اذا كان في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. باب المتن تؤدي اصحاب عون المعبد يطلبون التراب لان النسخ اللي معه انتهت وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا - 00:00:30

نعم هذا الاخ رضا الجزائري بابي اياس الاسدي جزاه الله خير يقول آآ الظاهر انه تصحيح والصواب اناس نعم بام بنت نون وام نعم بضم اوله بالنون مع ظلمها قال ابن - 00:00:53

في باب اناس واياك في في الاكمال في الجزء الاول صفحة مئة واثني عشر. قال ابو اناس كوفي من القراء. روى عنه يحيى ابن ادم ونعيم ابن يحيى السعدي او السعدي. وغيرهما واختلف في اسمه واسم ابيه. فقال يحيى ابن ادم هو عبد الملك ابن جوير - 00:01:16

وقال الفراء في رواية الاصم عن ابن الجهم عنه جويبة ابن عبد الواحد الاسدي وروى عن الطواويه عن ابن الجهم عنه انه زوجة بن اناس. احد بنى نصر بن معاوية وروي عن ثعلب - 00:01:40

الاسدي غير منسوب. هذا كلام الامير ابن مكولة لا قال الذهبي بالنسبة للرجال اناس دون ناصر الدين في توضيح المشتبه مع ظم اوله ابو اناس عبد الملك ابن جويبة قاله يحيى ابن ادم اخباري مقل. مقل - 00:01:59

هذا الكلام الموجود في المشتبه وانظر كذلك المشتبه توضيح المشتبه لابن ناصر الدين. والله ما هو بعيد ان يكون هو. لكن ليس هو بعيد ان يكون هو الذي مر بنا هو كان في - 00:02:34

يعني اه ان كان ما ذكره ابو داود ما ذكره ونفع عبد الملك عبد الملك رجع عبد الملك وراجعت جويبة ها جزاه الله خيرا الاخ الذي دلنا على هذه الفائدة الحقيقة يعني افادنا كثيرا الذي يبدو انه هو هذا - 00:02:44

يعني شيخنا تلميذه يحيى ابن ادم وهو الذي سأله وقال عنه انه اخبرني مقل فالكلام انما هو في بيان معنى الكلمة آآ طبعا آآ بكلمة ابو عماد وعضويات بينها تقارب واناس يعني هذه غريبة - 00:03:20

واما اياك فهي هي مشهورة. ولهذا يعني يقولون عندما يأتي مثل هذه الكلمة والكلمة يقولون عن الجادة الجادة يعني معناه شيء مشهور هو الجادة. كل شيء للخلاف المشهور يقال انه ليس على الجادة. يعني مثل ابوه - 00:03:45

هم في الاحمد واحمد احمد هو الجادة واجند هذا على خلاف الجادة مثل ثابت ونافل لان ثابت هو الجادة على غير الجادة لانها الفاظ يعني اه استعمالها قليل والتصحيح يعني محتمل. والتصحيح محتمل يعني بين يعني - 00:04:05

وذلك وبين اياك واناس وبين احمد واحمد تعبير يعني يأتي في الكتب كما هو المشهور ولهذا نأتي في تفسير المنبر لابن حجر وكذلك

في فتح الباري احياناً يأتي عند آآ - 00:04:25

حرم شيخنا هذا واحد اسمه نابر يعني وآآ ذكر انه على خلاف جادة ان الجادة هو ثابت يعني ثابت رسم واحد وثابت مشهورة ونيابة غريبة في الاسماء ولا في هذه الاسماء نابل انافق لا نابل نعم - 00:04:51

بدأ بنابل البخاري ومن رجال البخاري ومن حرم ابن عمار الشیخ اي نعم مسلا الحرامي ابن عمارة ابن ابی حفص ثابت بنون وموحدة ومتنها وقیل كالجادة. كالجادة. يعني كالجادة ثابت يعني - 00:05:28

هم يعني كلمة جادة هذه تطلق على المشهور ان نعید القراءة يا شیخ لنا الصفحات لعل الاخوان يبغونها في نعم طیب ذکر ذلك ابن مأکولة في الاتمام الجزء الاول رقم مئة واثنا عشر - 00:06:12

والذهب في المشتبه في فصل ستة وتلائين وتوظیف المشتبه لابن ناصر الدين الدمشقی في الجزء الاول مئتين وستة وثمانین ذکر لي احد الاخوان وكان من طلاب الجامعة شرف الدين فوجد عند الحافظ ابن حجر في تهديد التهديد في کلامه ان يأتي به بعد کلام ذکر مرارة عجيبة عن عن البخاري في صحيح البخاري عنه - 00:06:34

النقط وغیرها يعني في تفسیر کلمات وبين معانی کلمات. يعني عدة مواضع ذکرها في تحذیث التهذیف لعل هذا هو المقصود بقوله المخارج حقيقة. نعم. هذا الذي ذکر في عدة مواضع منها کتاب الرقاپ في کتاب - 00:07:25

وكل ما تتعلق بتفسیر کلمات اللغة. الترمذی يتعلق زی ما حافظ الحجر بنقل کلامه ثم يأتي بكلمة ما بعده من اضافات على تهذیف وفيه النتائج اللي في کلامه يعني اذا قال الحافظ قلته يأتي باشياء يعني جديدة واشياء نظافة الى کلام الهندي - 00:07:56

وآآ وهذا الذي ذکر ان البخاري ذکره تعليقا جاء في عدة کلمات تتعلق معانی کلمات ما دام انك ترني ما اخرج له حديث. كانك اذا

كلمة او كذا او حولتين او شيء - 00:08:33

لانه تدریب الكمال ما في رمز الترمذی ولا ذکر الله لا هذا يمكن على اعتبار انها تسیر کلمة. هم. تسیر کلمة كذا ما هي برواية ولكن الحافظ واضاف هذا التقریر - 00:08:56

لعله لعله من اجل هذا. هم. ومعلوم حتى ان احياناً يذكر آآ حتى من ليس له الى مجرد الذکر. من ليس له فروع يذکره وقد يظن انهم رجال البخاري هم رجال البخاري مثلاً مثل يزید ابن ابی کبّشة يزید ابن ابی کبّشة تقریر - 00:09:10

راه مهزلة في البخاري مع انه لم يروي له البخاري. وانما جاء في اثناء الاسناد فقط يقول آآ ابو قردة ابن ابی هو الاشعري قال خرجت انا ويزید ابن ابی کبّشة في سفر. فكان يزید يكون في سفر. فقلت - 00:09:41

له اکثر فاني سمعت ابا موسى يقول ان النبي صلی الله عليه وسلم قال اذا مرض العبد وسافر كتب له ما كان يعمل صالحًا مقیم يعني قال كونه رفیقا ابو بردة فجاء ذکره بالاسناد فرمز له بخار. نعم - 00:10:01

في البخاري ليس من رجال البخاري وانما جاء ذکره في اثناء الاسناد. في اثناء الاسناد فقط وهو حديث اذا مرض العبد وسافر كتب له كما كان يعمل الحافظ مكان عادة انه ينبه هنا ينام تقریبا وليس من رجال وكذا ليس له الا مجرد الفكر - 00:10:19

في حديث اول شيء هذا طلبتم رقم الحديث في حديث جابر ابن عبد الله في البيوع ان شاء الله ايه ثلاثة الاف واربع مئة وخمساطعش وفيه يعني كذلك ابو داود في كتاب البيوع اورد باب في الخرط - 00:10:40

ايه باب في الخلق ذکر هذا حديث جابر وقبله حديث عائشة ثلاثة الاف امي يعني الحديث الذي ورد له هنا يعني جاء له هنا في الحاشی. ايه. وفي حديث عائشة نعم. كان النبي صلی الله عليه وسلم يبعث عبد الله بن ابی رواحة فيخبت النخل - 00:11:07

لا يطیب قبل ان منه ثم يخیر اليهود يأخذونه بذلك الخرف او يدفعونه اليهم بذلك الخرق لکی الزکاة لکی تسقط زکاة قبل ان تأكل الشمار وتترفرغ. لانها تحصل زکاة لان معناه لماذا - 00:11:24

للہ لان هذا للمسلمین هکذا هذا ارض ثلاث الاف واربع مئة وثلاثة عشر في حديث مر معنا لبلتين ثلاثا اي من فعلهن فقد طعم طعم الایمان. نعم. من عبد الله وحده وانه لا الله الا الله. واعطی زکاة ما له طیبة بها نفسه - 00:11:45

رافدة عليه كل عام ولا يعطي الهرمة ولا الدرنة ولا المريضة ولا الشرف اللئيمة. ولكن من وسط اموالکم فان الله لم يسألکم خیره ولم

يأمركم بشره. نعم. ذكره الشيخ الالباني رحمه الله الف وستة واربعين - 00:12:18

ايه اخرجه ابو داود قال قرأت في كتاب عبد الله بن سالم بمحض عند ال عمر ابن الحارت الحمصي عن الزبيري قال واحبرني يحيى ابن جابر عن جبير بن نصیر عن عبد الله بن معاوية - 00:12:36

الغابرين مرفوعا به قلت وهذا اسناد رجاله ثقات لكنه منقطع بين ابني جابر هكذا وزبير عبد الرحمن كي يحيى وعبد الرحمن ايه ؟ ها ؟  
نعم وما ذكر عبد الرحمن هنا هو في الطريق الذي يعني اشرنا سيأتي يعني - 00:12:56

نعم قال لكنه منقطع بين ابني جابر والجبير لكن وصله الطبراني في المعجم الصغير. في صفحة مئة وخمسة عشر. والبيهقي في السنن من الرابع خمسة وتسعين من طريقين عن عبد الله بن سالم عن محمد بن الوليد الزبيدي قال حدثنا يحيى بن جابر الطائي ان عبد الرحمن بن جبير بن نصیر حدثه - 00:13:18

وان اباه حدثه به وزاد وزاد نفسه فقال رجل وما تزكية النفس ؟ فقال ان يعلم ان الله عز وجل معه حيث كان قلت وهذا اسناد صحيح رجاله ثقات رجل مسلم غير عبد الله بن سالم وهو الزبيدي وهو ثقة - 00:13:38

واخرجه البخاري في تاريخه من طريق احد الجابر به كما في ترجمة الغابر من الاصابة فائدة قوله صلى الله عليه واله وسلم ان الله معه حيث كان. قال الامام محمد ابن يحيى الزهرى يريد ان الله علمه معه علمه محيط بكل - 00:13:59

في مكان علمه محيط بكل مكان والله على العرش. نعم. ذكره الذهبي في العلو ورقم الترجمة ثلاثة وسبعين بتحقيق واختصارى واما قول العامة وكثير من الخاصة الله موجود في كل مكان او في كل الوجود ويعنون ويعنون بذاته فهو ضلال - 00:14:18  
بل هو مأخذ من القول بوحدة الوجود الذي يقول به غلاة الصوفية الذين لا يفرقون بين الخالق والمخلوق ويقول كبيرهم كل ما تراه فهو الله تعالى الله عما يقولون علوا كبيرا - 00:14:41

الف وستة واربعين الا قال قرأت في كتاب عبد الله بن سالم بمحض قال ابو داود وقرأت في كتاب عبد الله بن سالم لمحض. عبد الله بن سالم انها طبقة سالم. نعم ذكرت فيه التقave. نعم. نعم - 00:14:56

من حيث العبادة هذا البرلمان حين حول حول اسناده قال وهذا اسناد الرجال وثقات لكنه منقطع بين ابني جابر والجبير عبد الرحمن يحيى بن جابر عن الزبيير واما هذا يعني ما ادرى طيب - 00:15:27

ابو داود لكن العمدة قال وصله الطبراني ابن المعجم الصغير والبيهقي في السنن عن طريق قال لكن لم يحيل باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد - 00:15:49  
قال الامام ابو داود السجستانى رحمة الله تعالى بباب متى تؤدى قال حدثنا عبد الله بن محمد النفيلى قال حدثنا زهير قال حدثنا موسى بن عقبة النافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال - 00:16:20

امروا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بزكاة الفطر ان تؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة. قال وكان ابن عمر يؤدinya قبل ذلك  
باليوم واليومين الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد - 00:16:37

المراد من ذلك بيان وقته واجراء الزكاة وقتها من افضل الاولى ان تكون في يوم العيد قبل الصلاة ويجوز قبل العيد بيوم او يومين.  
فان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم جاء عنهم ذلك. ومن هو ابن عمر؟ كما - 00:16:59

واورد ابو داود حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه عنهم انه قال امروا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نفرد آآ او نخرج زكاة  
الفطر قبل ان نخرج الناس الى الصلاة - 00:17:27

صلاة العيد صلاة العيد فكان ابن عمر يزيدتها قبل العيد اليوم او يومين وهذا يدلنا على ان الصلاة هو افضل اوقات اخراجها وان اخراجها قبل العيد بيومين ايامين جائز وذلك لقربه من العيد ولان آآ - 00:17:42

وصولها الى اصحابها في قبل عيد اليومين او يومين وتدعوا الحاجة اليه لانه قد لا يفسر التوزيع يوم العيد قبل الصلاة لكنه اذا تيسر  
فهو الاولى والافضل كما جاء في ذلك حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:18:07

واما تقديمها قبل العيد بيوم او يومين الاشهر من ذلك فلن يأتي آ شيئا يدل عليه ثم ايضا هو آ يكون بعيدا يعني الوقت الذي تجد فيه زكاة الفطر وهو آ غروب الشمس اخر يوم من رمضان وايضا - [00:18:25](#)  
يفوت فيه المقصود من قوم الزكاة تحصل في وقت الفطر لانه لو جاءت في وقت متقدم فقد يحصل اكلها مفادها قبل مجيء مجيء الوقت بوقت طويل فكانت السنة هي ان يؤتى بها قبل الصلاة وان قدمت قبل العيد بيوم او يومين كما جاء عن الصحابة فانه لا بأس بذلك - [00:18:45](#)

فزن عبد الله بن محمد النفيسي. عبد الله بن محمد بن محمد النفيسي. ثقة في البخاري ومسلم اخرج حديث البخاري واصحاب سنن.  
عنه ايش يموت عن عبد الله ابن عمر رضي الله تعالى عنهم الصاحب الجليل احمد العبادلة عن اربعة من الصحابة واحد سبعة  
معروفيين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:19:09](#)

قال رحمة الله تعالى بباب لم يؤدي في زكاة الفطر قال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا ما لك وقرأه علي مالك ايضا النافع عن ابن  
عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فرض زكاة الفطر - [00:19:44](#)  
قال فيه فيما قرأه علي مالك زكاة الفطر من رمضان صاع من تمر او صاع من شعير على كل حر او عبد ذكر او انشي من المسلمين  
فرض ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فرض زكاة الفطر - [00:20:02](#)

من وقت زكاة الفطر من رمضان صاع من تمر او طاع من شعير على كل حر او عبد ذكر او انشي من المسلمين كما ورد ابو داود رحمه  
الله هذه الترجمة وهي آكم يؤدي في زكاة الفطر؟ اي مقدار هذا هذه ترجمة معقودة لبيان مقدار زكاة الفطر وانه صاع - [00:20:23](#)  
وانها طاح من رؤوس البلد. وكان قوت البلد في ذلك الزمان هو البر وشعير والتمر ايه وهي متفاوتة في المنفعة ومتفاوتة  
ايضا في القيمة وقد حدد ذلك بانه صح - [00:20:45](#)

وان مقدار الزكاة صعب. وهذا يدلنا على ان زكاة الفطر قدرها طاعة والاربعة امجاد وان القيمة لم تذكر فدل على انه لا تعتبر قيمة ولا  
ولا تخرج الزكاة قيمة. وانما تخرج طعاما - [00:21:08](#)

وتخرج طعامه لا قيمة و زكاة الفطر وكذلك الكفارات جاء انها طعام ولعل الحكمة في ذلك والله اعلم ان الطعام اذا وقع في ايدي  
الناس فانهم يستفيدون منه مباشرة بخلاف النقود فانها قد تكون في ايديهم وانشح الطعام ويقل الطعام فلا يحصلون ما يريدون او  
ان الناس لا يجودون بالطعام اذا كانت القيمة - [00:21:29](#)

اه مبذولة لكن لما كانت آ زكاة الفطر وكذلك كفارات انتها النقش فيها على انها طعام دل على انها تخرج الطعام فانها لا تخرج طين  
وتعطى للفقراء يعني وقودا بينما تعطى طعاما حتى يتمكنوا من الاستفادة منه - [00:21:57](#)

حتى يستفيق تمكنا من الاستفادة من الطعام الرسول صلى الله عليه وسلم جاء عنه ان زكاة الفطر تكون من الاصناف الخمسة وهي  
القوت المعتمد في زمانهم وهو يدل على ان زكاة الفطر تكون صاعا - [00:22:17](#)

من هذه الاقوات التي كانت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ام من الاوقات الاخرى التي لم تأتي ذكرها في الحديث كالارز والذرة  
وغير ذلك من الحظوظ التي آ هي قوت وطعم - [00:22:35](#)

فان مقدار الزكاة او زكاة الفطر خاف كما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ورد ابو داود حدث ابن عمر وان النبي صلى  
الله عليه وسلم طلب زكاة الفطر من رمضان فعا من آ تمر او صاعا من شعير وهنا ذكر - [00:22:51](#)

في هذه الرواية صنفين من الاقوات التي كانت موجودة في ذلك الزمان وهو التمر والشعير على الذكر على زكريا الانشى والعبد. على  
كل حر وعود. على كل حر او ذكر او انشي من الانشى. على كل حر او عبد ذكر او انشي - [00:23:08](#)

وهذا يدل على ان كل مسلم سواء كان ذلك آ الاخوة ان كان ذكرا او انشي او حرا او عبدا جاء ايضا او صغيرا او كبيرا. كل مسلم فانها  
تخرج عنه زكاة الفطر. واما الكفار فلا تخرج عنهم الزكاة - [00:23:30](#)

لا يفرج عنهم الزكاة لان الزكاة انما تكون على المسلمين وتكون للمسلمين التي هي فيها اجر وفيها ثواب وفيها طهرة لها. واما الكفار  
فهم ان كانوا مخاطبين بفروع الشريعة الا ان مخاطبتهم بالفروع - [00:23:51](#)

انه مطلوب منهم الاصول والفروع. يأتون بالاصول ويأتون معها في الفروع. وهم مؤاخذون على ترك الاصول وعلى ترك الفروع  
واخذون على شكل اخوي وعلى ترك الفروع. فهي انما تجب على المسلمين. ولهذا قال من المسلمين. يعني كان -  
او انتي حر او عبدا اي ان يكونوا مسلمين قال حدثنا عبد الله بن سلمان؟ عبد الله بن متنة وقعنا بثقة اخرجه اصحاب كتب ابن ماجة  
ابن مالك ابن مالك ابن انس من دار الهجرة -

انا مشغول الفقيه المحدث احد اصحاب الملف الاربعة المشهورة من مذاهب اهل السنة وحديث اخرجه واصحابه علي مالك ايضا  
وقرأه علي مالك ايضا ويعني معناها انه اخذه منه على وجهين. يعني يكون اه كون اه وقعن به يقرأه عليه وهو يسمع -  
00:24:48

وكون انا وكون اهل الشرح يعني انه اخذه منه على وجهين. يعني معناه انه قرأ عليه والثاني الوطنية والحالة الثانية التي حصلت  
ايضا ان مالكا برأه عليه ان مالكاقرأه عليه -

النافع عن ابن عورة وهذا من الاسانيد العالية عند ابي داود ومن الرباعيات التي هي اعلى الاسانيد عند ابي داود  
رحمه الله قال فيه فيما قرأه علي مالك -

قال فيه فيما قرأه علي مالك زكاة الفطر طاعة وذكر بمعنى مالك ذات وصغير والكبير وامر بها ان تؤدي قبل خروج  
 وسلم فرض زكاة الفطر -

قال فيه فيما قرأه علي مالك زكاة الفطر من رمضان جئنا ان هذا في الطريقة الثانية التي هي كون ماذا قرأ عليه يعني اذا كان الفطر  
من رمضان قال فزدنا يحيى بن محمد بن السكن قال حدثنا محمد بن جهم قال حدثنا اسماعيل ابن جعفر عن عمر ابن نافع عن ابيه  
عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال -

فرض رسول الله صلى الله عليه واله وسلم زكاة الفطر طاعة وذكر بمعنى مالك ذات وصغير والكبير وامر بها ان تؤدي قبل خروج  
الناس الى الصلاة فهذه طريقة اخرى عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم وهي مثل الطريقة السابقة الا ان فيها يعني زيادة مثل الصغير  
والكبير فانها تكون على الصغير والكبير -

يعني بالإضافة الى ما تقدم اه ذكر انتي حر وعبد صغير وكبير وان تؤدي قبل الصلاة ايضا وفيه بيان وقف ادائها وانه يكون قبل  
الصلاوة وقد مر ان هذا هو الوقت -

قال او الذي هو اولى وافضل في وقت اخراجها ثم ايضا ما ذكر من ذكر الصغير لا ينافي ما تقدم من ان زكاة الفطر طهرة للصائم رغم  
المساكين فهي طعنة للمساكين هذا ما تحقق فيها -

طبعا كانت عن كبير او صغير وما كونها طهرة للصائم فان هذا يكون في حق من هو صائم يحصل اه اخراج اخراج الزكاة عنه او منه  
شيئان. التطهير له من اللغو والرفث وايضا المساكين. واذا -

كان صغيرا فانه يحصل طعم المساكين للمساكين ولا حدثنا احد محمد بن السكن يحيى بن محمد بن سكن هو صحيح البخاري وابو  
داود والنسائي محمد ابن حمض محمد ابن وهو قد وفق للبخاري ومسلم -  
البخاري ومسلم وابو داود والنسائي. اسماعيل ابن جعفر. اسماعيل ابن جعفر وهو ثقة. ان عمر ابن عن عمر بن نافع وهو عن ابيه عن  
عبد الله ابن عمر عن ابيه وهو هذا -

العدوي مولى بن عمر وهو في قطن اهو عن عمر بن نافع عن ابيه عن عبد الله بن عمر هذا لعمر ابن نافع قال عمر ابن نافع العدوي  
مولى ابن عمر -

ابن نافع مولى ابن عمر هو الذي اذا رضي وهذا ابيه. علي ابن عمر وقد مر ذكره قال ابو داود رواه عبدالله العمري عن نافع باسناده  
قال على كل مسلم رواه سعيد الجمحي عن عبيد الله عن نافع قال فيه من المسلمين -  
والمشهور عن عبيد الله ليس فيه من المسلمين آآ قال ان عبد الله ابن عمر العمري المكبر رواه عن نافع بلفظ على كل مسلم وبدل من  
المسلمين بدل من قوله جعلنا مسلمين على كل مسلم -

وروأه سعيد ابن عبد الرحمن الجمحي عن عن نافع عن ابن عمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر بلفظ من المسلمين قالوا مشهور عن ابن عمر انه ليس فيه من المسلمين لبعض الروايات او كثير من الروايات التي جاءت عن عمر ان - 00:29:47 عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ليس فيه من المسلمين. ولكنها جاءت من بعض الطرق الصحيحة فهذا الوقف وهذا الحيض الذي ثابت ومعتبر قال ابو داود رواه عبدالله العمري - 00:30:07

عبد الله بن عمر العمري المكبير وهو ضعيف اخرجه اسمه اخرجه مثل ما اصحاب السنن. النافع باسناده قال على كل مسلم ورواه وسعيد الجمحي سعيد ابن عبد الرحمن الجمحي وهو قد يكون له اوهام صديق له او هام اخرج حديثه في البخاري في قلبك عن العيادة وسلم وابو داود والنمسائي وابن ماجة - 00:30:24

العيادة مسلم ابو داود عن عبيد الله عن عبيد ابن اخو عبدالله المتقدم وهو مصغر وهو ثقة اخرج له قال حدثنا مسدد ان يحيى ابن سعيد وبشرى ابن المفضل حدثهم - 00:30:44

عن عبيد الله قال وحدثنا موسى بن اسماويل قال حدثنا ابان عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه فرض صدقة الفطر طاعا من شعير او تمر على الصغير والكبير والحر والمملوك. زاد موسى - 00:31:04 الذكر والانثى كما ورد ابو داود حديث ابن عمرو وفيه اه ذكر وجوب زكاة الفطر او خرج زكاة الفطر على العبد والذكر والانثى وصغير ما والصغير والكبير. وقد سبق مر ذلك في بعض الروايات السابقة - 00:31:24

قال حدثنا مسدد البخاري ابو داود المفضل وبشرى ابن المفضل عن عبيد الله عن عبيد الله مر بك هو قالها وحدثنا موسى ابن اسماويل موسى ابن اسماويل ثقة الا بالبنات عن عبيد الله عن نافع عن عبد الله وقد مر ذكره قال ابو داود قال فيه ابيوب وعبد الله يعني العمري في حديث - 00:31:43

النافع لذكر او انثى ايضا وهذه ايضا يعني طريقة اخرى او الاشارة الى طريق اخرى وهي عبد الله ابن عبد الله العمري وايضا ابيوب السفياني ابيوب النبي تميم السفياني وانهم قالوا اه ذكرروا الذكر والانثى ايضا يعني كما ذكرها او كما ذكرت في الطريق السابقة - 00:32:23

وان يبني بديلة المريض فيه نصنع الصغير على الجنين الجنين اه ذكر يعني بعض اهل العلم انها لا تجب على الجنين اجماعا. ولكن استخبي بعض اهل العلم عن الجنين الامام احمد وليس اه لازمة. وجاء عن الامام احمد انه اه يستحب ان تفوج عنه - 00:32:45 زكاة الفطر ليعود اه كما هو معلوم هي هي انما تجب في وقت معين والانسان الذي يكون مالكا يجب عليه ان يحرجها او اه يوكل احدا في اخراجها اذا كان غير متاكيا. واما اذا كان قادرا ومتمكانا واه - 00:33:18

لم يفرجها بنفسه او لم يوكل في اخراجها فانه يكون مفترطا ويكون مقصرا. لان له وقت معين والواجب في وقتها اذا كان الفقراء غير موجودين فيمكن ان يطلب منهم ان يوكلوا يعني - 00:33:43

يستلم لهم ثم يعطيهم اياها بعد ذلك. واما كون الانسان يؤخرها وهو متتمكن ان يدفع لنفسه. او يوفي ليدفعها حيث لا يتمكن من دفعها بنفسه يقول بعض العلماء انها تبغي بعد ذلك انها تقرأ - 00:34:03

قال فزدنا الهيثم بن خالد الجهنمي قال حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة قال حدثنا عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عندهما انه - 00:34:27

قال كان الناس يريدون صدقة الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم طاعا للشعير او تمر او ثلات او زبيب. قال قال الله فلما كان عمر رضي الله عنه وكثرت الحنطة جعل عمر نصف صاع حنطة مكان طاعم من تلك الاشياء - 00:34:37

كما روى ابو داود حديث ابن عمر نعم حديث ابن عمران انهم كانوا يخرجون زكاة الفطر في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم آآ رخاءا والجديد جاء ذكره هنا وجاء ذكر انه نوع من الطعام يعني آآ يشبهه آآ - 00:34:57

آآ يشبه الشعير وذكر الثالث يعني جاء في هذه الرواية والرواية ولكن آآ كل ما كان طعاما فانه يجوز اخراج الزكاة منه كلما كان حوتا غدا سواء كان اه يعني مذكور في الاحاديث او غير مذكور مما هو قوت ويقرأه الناس وهو اطعامهم وقوتهم - 00:35:22

فانه يجوز اخراجها منه لأن ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من الاقوات الميسورة التي هي البر والشعير والتمر والجريم والعقد لكونها اقواتهم . والسلف اه لم يثبت ولكن اذا كان طعاما وقوتا في بلد او في - [00:35:56](#)

فانه يجوز اخراجها لأن كل طعام يقتاده الناس وهو قوتها اطعامهم يجوز اخراج الدكاكين منهم لما كان عمر رضي الله عنه وكترت الحنطة جعل عمر من تلك الاشياء . هنا جاء ذكر عمر رضي الله عنه - [00:36:16](#)

والمعروف والمشهور بهذا معاوية رضي الله عنه كما جاء في بعض الاحاديث الثابتة ان معاوية هو الذي يعني جعل او نصف قاعا من الحنطة يعدل عن غيرها يعدل طاها من غيرها واما عمر فغير معروف وغير مشهور عنه فيمكن ان يكون هذا وهم الذي - [00:36:38](#) قال حدنا الهيثم بن خالد الجهيبي الهيثم بن خالد الجهيبي هو علي الجحدري . الحسين ابن علي الجعدي من زائلة ؟ زائدة بالقدامي عن عبد العزيز ابن عبيد الله النافع هذا وهو متتكلم فيه وقال انه صديقه ربما رحمه - [00:37:01](#)

وقد سبق وان عرفنا ان يعني مثل هذه العبارة ان هو آآ حسن من حديثهم هذا الحديث قال حدثنا مسدد وسليمان ابن داود العتكى قال حدثنا حماد عن ايوب عن نافع انه قال عبد الله رضي الله عنه فعدل الناس - [00:37:52](#)

بعد نصف صاع من بر فعل الناس بعد نصف صائب نصف صاع من بر قال وكان عبد الله يعطي التمرة فاعوز اهل المدينة التمر عاما فاعطي الشعير ثم ذكر جاء عن ابن عمر وان الناس عدلوا طعن آآ نصف طعن من ضر - [00:38:19](#)

اه فعدل الناس بعد نصف صائم من بر يعني استطاع من بر اي لصاحب غيره . غير صائم غيره . كما جاء عن عمر او عن عمر رضي الله عنه وان ماذا عن معاوية مشهور عن معاوية وجاء عن عدد من الصحابة لكن ليس كلهم على ذلك بل هم - [00:38:44](#)

منهم من رأى انه لا يخرج الا طاعة من اي طعام لأن الاوقات التي ذكرت هي متفاوتة ليس كلها على حد سواء ومع ذلك جعل جعلت الزكاة صعب مع فصول التفاوت بينها يعني بين الشعير وبين التمر وبين الزبيب وكذلك البر مع كونها متفاوتة فانها - [00:39:09](#)

يعني بعض الصحابة يعنيتبعوا معاوية رضي الله عنه فجعلوا نصف ساعة من البر يعدل طاعما من غيره ولكن كونه يخرج آآ من الجميع لا شك ان هذا هو الاولى وهذا هو الذي لا اشتغال فيه . واما اه اخراج نصف الصاع بدل الطاعة - [00:39:33](#)

غيره فهو محل خلاف بين الصحابة وابو سعيد الخدري رضي الله عنه كما سيأتي كان آآ يرى اخراجها طاعما كاملا وانه آآ يداوم على ذلك ويستمر على ذلك اي على اخراج الطاعة وعلم النقصان عنه - [00:39:53](#)

كان عبد الله يعطي التمر فاعوز اهل المدينة التمر عاما فاعطي الشعير ان كان عبد الله ابن عمر يعطي التمر وهذا فيه دليل على اختيار الاولى والاكمel والافضل والافعل ومن اعوج الناس يعني قل الطعام او قل التمر - [00:40:09](#)

فاخراج الشعير دونه ومع ذلك آآ الشريعة جاءت بأنه يكون صاع سوء من هذا او من هذا مع أنها متفاضلة وانها غير متساوية غير متساوية هو معلوم ان التمر انه اولى لانه افضل من غيره افضل من الشعير . فكان عمر ابن عمر يعطي هذا الاكمel والافضل ولكنه لما اعوج - [00:40:30](#)

صلى طعام في وقت من الاوقات في المدينة اخرج الشعير قال حدثنا مسدد وسليمان بن داود العتكى . سليمان بن داود العتكى هو الزهراني . اخرج له صحيح مسلم وازود البخاري ومسلم وابو داود النسائي - [00:40:56](#)

عن ايوب عن نافع عن عبد الله عن ايوب عن نافع عن عبد الله وقدر ذكره قال حدثنا عبد الله بن مسلمة قال حدثنا داود يعني ابن قيس عن عياض ابن عبد الله عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كنا نفرد اذ كان فينا رسول الله - [00:41:12](#)

صلى الله عليه والله وسلم زكاة الفطر منك عن كل صغير وكبير حر او مملوك صاعا من طعام او طاعما من اخ او طاعما من شعير او طاعما من تمر او طاعة من الزبيب فلم نزل نخرجه حتى قدم معاوية رضي الله عنه حاجا او معتمرا فكلم الناس على المنبر فكان فيما كلام به - [00:41:32](#)

ناس ان قال اني ارى ان نبذين من سمراء الشام تعدل طاعما من تمر . فأخذ الناس بذلك . فقال ابو سعيد . فاما انا فلا اخرجه ابدا ما عشت ابو داود حديث ابي سعيد الخدري رضوان - [00:41:52](#)

ان انهم كانوا يخرجون زكاة الفطر ان كان فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم صام طعام شعير وخاء من بعيد وخاغا من خمر يعني

خمسة الاصناف طعام ولكنه كان قليلاً. كان قليلاً وانهم يخرجون - 00:42:08

آآ انقطاع من هذا ومن هذا من هذا او من هذا. مع تفاوتها فالقيمة. وعلى هذا فالمعتبر هو الخيل وان تفاوت فان تفاوتك القيمة وكل واحد منهم يجزي الا ان ما كان منها انفع وما كان منها اه اكتر فائدة فانه هو - 00:42:31

بان يخرج وان يقدم على غيره. وهذا بالنسبة للاوقات الموجودة في زمانه صلى الله عليه وسلم. وكذلك الانفع في كل زمان لكنها مثل الذي آآ يعني فوق كثير من الناس في هذا الزمان - 00:42:51

لا يحتاج الى طحن وانما يستعمل بدون طحن. الفائدة كبيرة ينظر الى ما هو الان والى ما هو الاكتر استعمالاً عند الناس والذي يحرضون عليه الناس فيخرج منه الماقوت الذي يحتاجه اهل البلد في اي زمان ومكان - 00:43:13

قال فلما كان معاوية زمن معاوية وجاء اه حاجاً معتمراً يعني جاء من دمشق في الشام رضي الله عنه وارضاه وكان يكلم الناس عن النار وكان مما كلامهم به انه رأى ان سمراء الشام - 00:43:33

وهي الحنطة التي منها عدن الناس او فعل الناس او اخذ الناس بما قاله معاوية رضي الله عنه. اما ابو سعيد رضي الله عنه فقال انا لا ازال يخرجها ابداً معي. اي اي طاعة - 00:43:50

لا ينقصها عن الطاعة قال فلن عبدالله بن مسلمة عن عياض ابن عبد الله فهو ثقة رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم عند معاوية رضي الله عنه - 00:44:12

الصحابة لكن لا شك ان هو الذي هو الاكمel والافضل وهو الذي في الاحتياط في الدين قال ابو داود رواه ابن علية وعبدة وغيرهما عن ابن اسحاق عن عبد الله ابن عبد الله ابن عثمان - 00:45:03

عن عياض عن ابي سعيد بمعنى ذكر رجل واحد فيه عن ابن علية او صاعا من حمرة وليس بمحبوب ثم ذكر حديث ابي سعيد من طرق اخرى وفيه آآ انه ذكر رجل آآ طعن الحنطة اي بهذا اللفظ وهو ليس - 00:45:21

الايمن الذي جاء كثير الطعام من جهة الطعام والطعم هو المقصود بالحق قال ابو داود رواه الي عليه اسماعيل ابن علي اسماعيل ابن ابراهيم ابن علي ابن سليمان عن عبدالله بن عثمان بن حكيم عن عبدالله بن عثمان بن عثمان الحكيم. مم. من عياض - 00:45:41

عن ابي سعيد قال بمعناه قال بمعناه يعني معنى الحديث متقدم. وذكر رجل واحد فيه عن ابن اوقاء من وليس بمفروض. وذكر رجل واحد فيه وذكر رجل واحد فيه عن ابن علي - 00:46:24

عن لانه عندي هذا الوصف ولكن الخروج لبس الطعام ذكر محمد عوام يقول كتب الحافظ ابن حجر بجانبه ما نقوله فائدة الواحد المذكور هو يعقوب الدورقي اخرجه ابن خزيمة عنه - 00:46:47

في كيف اصحاب طبعاً رجلاً اخرجه ابن تزيمت عنه وقد قالها ايضاً احمد بن حنبل لازم اخرجها الحاكم في استدرك من طريقه قال ابن خزيمة الجزء الرابع الاول اربعين قال حدثنا مسدد قال اخبرنا اسماعيلليس فيه ذكر الحمد - 00:47:21

قال اخبرنا اسماعيلليس فيه ذكر الحمراء. يعني طريق اخرى ان نسدد عن اسماعيل ابن علية ليس في ذكر. ذكر الحنطة في الطريق الاولى التي قال حدثنا مسدد قال اخوانا اسماعيل - 00:48:07

قال ابو داود وقد ذكر معاوية بن هشام في هذا الحديث عن الثوري عن زيد ابن اسلم عن عياض عن ابي سعيد رضي الله عنه مستطاع من بر وهو وهم - 00:48:25

وهو وهم من معاوية بن هشام او من روى عنه آآ هنا ذكر ان حديث ابي سعيد فيه نصف ساعة من برد كيبيقى عندك معاوية المقصود من ذلك انه وانما حديث ابي سعيد ان فيه لقاء - 00:48:39

قال الوقت فهي المفروظ عنهم طعن ليس محظوظ عنه ولا نسق عن البر الا وهو الامر لان الحنطة هو الامر البرج كلها معنى هواء قال ابو داود وقد ذكر معاوية ابن هشام - 00:49:02

او الرجال هو فذكر له اوهام اخرجه البخاري صحيح قال حدثنا حامد بن يحيى قال اخبرنا سفيان قال حا وحدثنا مسدد قال حدثنا

يحيى عن ابن عجلان سمع عياضا انه قال سمعت - 00:49:48

رضي الله عنه يقول لا اخرج ابدا الا طاعة.انا كنا نخرج على عهد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قاع تمر او شعير او اخف او زبيب. هذا - 00:50:25

حديث يحيى زاد سفيان او طاعا من دقيق قال حامد فانكروا عليه فتركه سفيان. قال ابو داود فهذه الزيادة وهم لابن عبينة كما اخرج ابو داود الحديث من طريقة اخرى وفيه ذكر الخمر والشعير والزبيب - 00:50:39

وقال او صاعا من دقيق فانحرروا عليه وترك ذلك اه وقال ابو داود ومعلوم ان الفقير هو اه من اجزاء البر والخنجر وافراده جائز. لان الدقيق طعام وهو ضر مطحون. يعني كيفية المؤونة - 00:50:59

الا ان الطاعة من البر اذا طحن يزيد في الخير عنه لما كان برا الا بعد ما يطحن تزيد كمية لا بأس من فقير لكن بان يزاد عليه آما - 00:51:30

هذا لان الخاء اذا طحن اذا قيل ثم طحن فانه يكون اكثر من طحن لانه بعد طحن يجيك يزيد بالكمية يزيد في ايش؟ السنة جاءت بذلك انه صح. يعني من هذه الاشياء، فاذا - 00:51:50

فان المعنى معقول من حيث انه يجوز وان كان غير ثابت الا من حيث المعنى جاهز لانه طعام الا ان كذلك طعام يزاد فيه بما يعادل الصاع من البر لو طحن - 00:52:09

يعني بحيث يكون لا يعطى صاع من دقيق فقط بل يزاد فيه ما يعادل زيادة من در المفعول بحيث يكون كأنه قائم عندي ها القاعدة ثم طحن ثم اعيد كيده فانه لا يفعله احد - 00:52:24

النظرة انواع الرز والشعير وكذاالمعروف ان الذي يفهم هو شعير الطحين يعني يسير يعني كون الناس يشربون طعام هعمل دقيق نعم قال حدثنا حامد ابن يحيى الامام ابو داود - 00:53:04

صالحة وحدثنا مسدد عن يحيى عن ابن عجلان ابن المدنى ابن عياض عن ابى سعيد الخدري عن ابى سعيد الخدري رحمه الله تعالى بعض من روى مصطفى القمح قال حدثنا مسدد وسليمان ابن داود العتكى قال حدثنا حماد بن زيد عن النعمان ابن راشد عن الزهرى - 00:54:25

قال مسدد عن ثعلبة بن عبد الله بن ابي صعير عن ابى و قال سليمان بن داود عن عبد الله بن ثعلبة او ثعلبة بن عبد الله بن ابي طهير عن ابى - 00:54:49

قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم صاع من بر او قمح على كل اثنين صغير او كبير حر او عبد ذكر او انتى اما غنيكم فيزكيه الله واما فقيركم فيرد الله تعالى عليه اكتئ ما اعطي. زاد سليمان في حديث غني او فقير - 00:54:59

اما ورد ابو داود اه هذى تربية محمرة ما استطاع ان ينظر نعم مر ونص ساعة من خمس غرقا والبر والخنقة كلها اه اورد ابو داود حديث اه او عبد الله بن ثعلبة يعني آما - 00:55:19

آما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صاع من بر او قمح على كل اثنين وجدت ساعة من بر او قمح يعني شكوى معناها على كل اثنين على كل اثنين يعني يجب على كل اثنين يعني معناه ان الواحد علينا الصح - 00:55:49

صغر او كبير حرم او عبد ذكر او انتى. ذكر وانتى وقد مر بصيام لكنها واجبة. بشرط ان يكونوا مسلمين اما ول يكن فيزكيه الله واما فقيركم فيرد الله تعالى عليه اكتئ ما اعطيه - 00:56:27

اما اغنية فيزكيه لان الزكاة او اخراج الزكاة فيها تطهير وفيها نماء فيها تطهير وفيها منام واما الفقير كيف يعطيه الله اكتئ ما الذي فيه الله اكتئ ما اعطي اكتئ ما اعطي يعني انه يعوضه الله خيرا - 00:56:44

وآما وذلك وهو يدل على ان الفقير انه يدل عليه قادم الحياة ولكن اذا كان عنده شيء يكفيه اكتئ من من اكتئ من حاجته يوم العيد وليلته فانه يخرج الزكاة - 00:57:03

اما واجبا ولا تصدق عليه لعدة يعني عاصى وحينما يخرج واحدا منه يخرج منه يكون واجبا عنده ما يكفيه

اكثر من يومه وليلته وبعض العلماء يقول ان الذي يخرج هو الغني هو الفقير انه لا يخرج بشيء ولكن آآ هذا شيء من الوقت -

00:57:18

ولا يشترط فيه الغنى والفقر وانما يشترط فيه وجдан في ذلك الوقت يعني حاجته في ذلك اليوم والليلة زادت الایمان في حديثه غني او صحيح. غني او فقير يعني اربعة بصرامة يعني ذكر اثنى حرم مولود - 00:57:46

قال حدتنا مسدد وكل يوم ابى داود عتکي عن حماد ابن زيد عن النعمان ابن راشد ممکن قال مسدد عن ثعلبة ابن عبد الله ابن ابى صحيح عن ابیه وهو - 00:58:08

فانا ان الاب هو ثعلبة بن ابی طالب والابن هو عبدالله لما قال يروي عنه ابني الخلافات وذلك مسند ومسند من اعلن ومسند تحياتي هذا الحديث قال هذه او انظره في تربية - 00:58:39

يجوزها ان الاب ثعلبا هنا قال مسدد من ثعلب بن عبد الله ؟ ثعلب بين الابن والابن يعني هل هو علي بن عبدالله وعبد الله بن سعد ان من ثعلب ذي مهملتين. ويقال ابن ابی صحيح ما هو الرؤيا؟ ولم يثبت له سمع - 00:59:20

الحمد لله عبد الله بن كعب بن سعيد له رؤيا ولم يثبت له سمع ايه ديننا هذا ما ذكر الله لو تعلم التابعين من حيث - 01:00:11

قال قد اثنى علي ابن حسن الخواردي ان رامي جندي قال حدثنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا همام قال حدثنا ابا بكر هو ابن وائل عن الزهرى عن ثعلب ابن عبد الله او قال عبد الله بن ثعلبة عن النبي صلى الله - 01:01:21

والله وسلم قال وحدثنا محمد ابن يحيى التابورى قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا في المنام عن بكر ابن عن بكر الكوفي قال محيي ابن يحيى هو قصر الرواى بن داود سمي الزهرى حدثه ابن عبد الله ابن ثعلب ابن شعير عن ابیه - 01:01:48

قال قام رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خطيبا فامر بصدقه الفطر تمر او طاعة غير على كل رأس زاد على في حديثه او تعب او قمح بين اثنين ثم اتفقا على الصغير والكبير والحر والعبد - 01:02:07

قال بدلا علي ابن الحسن ازدر بجلدي قال حسبنا عبد الله بن يزيد قال حدثنا همام قال حدثنا بكر هو ابن وائل عن الذكري عن ثعلب ابن عبد الله او قال عبد الله بن ثعلبة عن النبي صلى الله عليه - 01:02:26

والله وسلم صالحة وحدثنا محمد ابن يحيى التابورى قال حدثنا موسى بن اسماعيل قال حدثنا همام عن بكر الكوفي قال محمد ابن يحيى ابو بكر ابن وائل ابن داود الذريه حدثهم عن عبد الله بن ثعلب ابن شعير عن ابیه - 01:02:43

قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خطيبا فامر بطلقة البسط رأى تمرة او طاعة غير عن كل رأس هذا علي في حديثه او طاع ضر او قمح بين اثنين - 01:02:58

ايها الصدقات عن الصغير والكبير والقر والعبد انه جعل البر والشعير وجعل اه القرة انت ايوه كبيرة في قال حدثنا علي بن حسن صراط جدي. عن عبد الله بن يزيد - 01:03:12

عن او عبد الله بن ثعلب عن النبي صلى الله عليه وسلم او ثعلبة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما ذكر الاب ما ذكر الاب صالح حدثنا محمد بن يحيى التابورى - 01:03:56

اسماعيل موسى ابن اسماعيل ابن همام غير العلم عن بكر الكوفي قال محمد ابن يحيى هو بكر ابن وائل ابن داود. يعني يقتصر على هذا قصره لانه عن الزيري عن عبد الله بن سعد بن صهير عن ابیه - 01:04:27

قال قد غاب علي في حديثه او صاع ضر او قمح بين اثنين ثم اتفقا زاد عليهم الشيخ الاول علي الحديث والطريقة الاولى ليس فيها ذكر العلم هذه الوجه تصحيح - 01:05:04

عن عبدالله او قمح على كل اثنين صغير او كبير الشيخ رمضان عدد اثنين يريد يظهر ان الاحتياط انه ما يفعل صحيح هذه قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرني بزيير قال ابن الجهاد قال عبد الله بن ثعلبة قال احمد بن صالح قال العدوبي قال - 01:05:59 ابو داود قال احمد ابن صالح وانما هو العذری نقل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم الناس قبل الفطر بيومين. بمعنى حديث

المقرئ وذكر ان هذه نعمة عبد الله بن يزيد - 01:07:46

اول حاجة رانا العدوبي قال ابو داود قال اهل البيطان وانما هو العذري قال ابن طالب قال العدوبي قال ابو داود قال احمد ابن طالب وانما هو العذري في القانط - 01:08:04

رامي العدوبي ثم قال التي قال ابن صالح قال العدوبي وانما هو العذري. ان كان التصحيح من ابي داود قال احمد ابن صالح انه العدوبي قال ابو داود الصواب ابن صالح قال العدوبي - 01:09:07

قال ابو داود قال احمد ابن صالح وانما هو العذري يعني هذه ان قال احمد ابن طالب قال العدوبي هكذا في ثم اضيف اليها بين الصفتين هذه الجنة. قال ابو داود - 01:09:52

قال احمد ابن طالب ثم قال واما رجل النقطة الثانية يقول كما قال العدوبي وانما هو العدوبي قال قال سيدنا محمد ابن مثنى قال حدثنا فهد بن يوسف قال حمیر اخبرنا عن الحسن - 01:10:25

احيانا نصيحة تقدم على واحيانا تتأخر الصيام رحمة الله عليه آآ هذه كلمة آآ اخبرنا قال حنين اخبرني وهل اخبرني كيف يعني تأخرت عن و ثم قال سهل بن يوسف اخبرنا عن ايش - 01:11:31

السيرة عن صاحبها سهل بن يوسف قال حميد اخبرنا عن الحسن قال خبر ابن عباس رضي الله عنهما رحمه الله في اخر رمضان على منبر البصرة فقال خطب ابن عباس رحمه الله - 01:12:43

في اخر رمضان على منبر البصرة فقال اخرجوا صدقة من قومكم فكان الناس لم يعلموا فقال من ها هنا من اهل المدينة؟ قوموا الى اخوانكم فعلموا لهم لا يعلمون. خرج رسول الله صلى الله عليه واله وسلم هذه الصدقة قاع من تمر او تعيق او نصف صاع من تم - 01:13:06

على كل حر او مملوك ذكر او انتى صغير او كبير فلما قدم علي رضي الله عنه رأى رقص السعر قال قد اوسع الله عليكم فلو جعلتموه صاعا من كل شيء - 01:13:26

قال حميد وكان الحسن يرى صدقة رمضان على من قام وما اراد ابا داود حدث ابن عباس رضي الله تعالى عنهم مثل الذي قبله فيه ذكر اه ابن عباس رحمه الله في اخر رمضان على منبر البصرة - 01:13:39

فقال اخرجوا صدقة صومكم وكأن الناس لم يعلموا فقال من ها هنا من اهل المدينة قوموا الى اخوانكم فعلموا لهم لا يعلمون طلب رسول الله صلى الله عليه واله وسلم هذه الصدقة قاع من تمر او تعيق او نصف طعام من قمح - 01:14:02

على كل حر او مملوك من ذكر او انتى صغير او كبير انا عندي روایات فيها فلما قدم علي رضي الله عنه رأى رفع السعر قال ان اوسع الله عليكم فلو جعلتموه طاعا من كل شيء - 01:14:21

عليكم وكان الحسن يرى صدقة رمضان على من قام. يعني هذا رأي لا زكاة عليه لعل ذلك لقوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وثبت انها على الذي يحصل من الصحيح هو - 01:14:55

فيكون الذي يكون على احسنه شيئا شيئا وقامت المساكين. واما الصغير الذي ليس لا يقوم وليس طفرة لهم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله ورسوله - 01:15:48

نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد. قال الامام ابو داود رحمة الله تعالى باب من روی نصف قائم القمح وذكر قال حدثنا محمد ابن المثنى قال حدثنا سهل بن يوسف قال - 01:16:12

قال حميد اخبرنا عن الحسن قال خطب ابن عباس رحمة الله رضي الله عنهما في اخر رمضان على منبر البصرة فقال اخرجوا صدقة قومكم فسألنا الناس لم يعلموا فقال من ها هنا من اهل المدينة؟ قوموا الى اخوانكم فعلموا لهم لا يعلمون. قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 01:16:27

هذه الصدقة ضاع من امر او شعير او نصف طائع من قمح على كل حر او مملوك ذكر او انتى او صغير او كبير. فلما قدم علي رضي الله رأى وسط السعر قال قد اودع الله عليكم فلو جعلتموه طاعا من كل شيء قال حميد وكان الحسن يرى صدقة رمضان على من قام

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد على هذا الحديث وبقى الكلام على اسناده واسناده ابو موسى الزمن - 01:17:07

نعم ثقة عن النبي صلى الله عليه هنا واحد عبادة رحمة اربعة من الصحابة واحد يسأل عن المعروفين في صفحة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم الحقيقة فيه انقطاع بين الحسن وابن عباس. الحسن وابن عباس - 01:17:28

هذه الاحاديث بمجموعها الا تتطور الحديث يعني بعضها صحيحه الالباني. بعضها صحيحه الالباني. ولكن آآ في بعض الاحاديث قال ثم ايضا وجود حلف بين الصحابة. اه الذي هو الاولى والذى فيه الاخلاص في الدين. هو ان لا يخرج نصف ساعة - 01:18:11

كغير ثم ايضا كلها ايضا متفاوتة ومتفاوتة الشعور معلوم انه دون ثمر بما انه دون التمر ثم من حيث قيمة بعض هذه الاشياء تتفاوت فقد يكون الدليل في بعض الاحيان لان قيمته اكبر من قيمة الكم - 01:18:50

فقد يكون هناك ناقص يعني في بعض الاوقات يعني قيمته اكبر فاذا المقدار كيف تفاوتت هذه الاشياء وان تفاوتت هذه الاشياء وما دام ان الامر فيه احتتمال فان الركبة هو احوط وبما ينوي اليه النفس - 01:19:14

من اي طعام لا شاك ان هذا هو الاولاد من فعل ذلك ومضى عليه لما فعل ذلك بناء على فتوى او بناء على اجتهاد او اه ثبت عنده الحديث واخذ به اه عمله صحيح. ولكن الاولى - 01:19:34

لابن عباس وذكر المعلق اهانة المنزل قال الذي يقع في قمع الحسن لابن عباس اياه ما رواه احمد في المسند باسناد صحيح الذي تريده ان جنازة مرت الحسن وابن عباس - 01:19:55

فقام الحسن ولم يقم بلعباس وقال الحسن الذي ربنا قام لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قام وقعد مسألة السماء مسألة السماء حتى مع الادرارك. آآ يمكن ان ينتبه لهذا هناك - 01:20:16

مرسلا خفي ومرسل جلي ومرسل خفي هو ان يعاصره ولم يعرف انه اه تدریس روایة الراوی لان من عرف عن شیخه ما لم یسمع منه اما ان عاصره ولم یعرف انه لقیه فهو ملك وهذا الذي ذکر آآ - 01:20:33

فيه انه انه حصل العقید. لكن له روایة يحتاج الى فلوس. تحتاج الى فلوس يعني من حيث الروایة وبين ثبت اللقیم؟ فان الروایة قد تتخلل مع وجود النقی وايضا من ناحیة اخری حتى لو كان ینتهی الاتصال او كان فيه سماع ایضا هو مدلس وهذا - 01:20:53

ایضا اخر موجود صحیحة غیر صحیح لا ادري انا حسن ان كان و معناه لكن السماع فین واحد العون وفي الروایة لو ثبتت لقطعت امتها وقد جاء في مسند ابی یعلی الموت في حديث عن اللائم قال ابن عباس - 01:21:25

وهذا ان ثبت دل على سمعاه منه وقال الجزار في مسنه بعد ان رواه لا یعلم راوی الحسن عن ابن عباس غير هذا غير هذا الحديث. ولم یسمع الحسن ابن عباس - 01:22:48

قال انه الله تعالى باب في تعجيل الزكاة قال حدثنا الحسن بن الطباخ قال حدثنا شبابه الورقاء عن ابی الزناد عن الاعرج عن ابی هريرة رضي الله عنه انه قال بعث النبي صلى الله عليه واله - 01:23:06

عمر ابن الخطاب على الطلقة ومنع ابن جميل وخالد ابن الوليد والعباس وقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ما يقوم لجميل الى ان كان فقيرا فاغناه الله. واما خالد بن الوليد فانكم تظلمون خالدا - 01:23:37

وقد ثبت اذره واعتله في سبيل الله واما العباس عم رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فهي علي ومثلها. ثم قال اما شعرت ان عم الرجل ان والاب او الرأس - 01:23:53

النهاردة ابو زيد رحمه الله غاب تعديل صدقة. تعديلها هو تقديمها قبل حلول وقتها. تعديلها اي تقديمها قبل حلول الاصل ان الزكاة تجب اذا حال الحوض بلغ النقاب وحامى عليه الحول وجبت الزكاة - 01:24:17

هو کلام في تأجیلها قبل حوالین الحوض. وقبل وقت وجوبها. وفي ذلك خلاف بين اهل العلم. منهم من اجازه ومنهم منعه وقد جاءت احادیث في الجواز منها ما هو صحيح ومنها ما هو معتمد. فاذا ارد ابو داود حديث - 01:24:39

الحديث ابي هريرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم بعث عمر على الصدقة او بعثه عاملاً. على الصدقة هذا يدل على ان على بعث العمال في اخذ الزكاة ولكن الامام العمال باخذ الزكاة. وقد جاء في القرآن ان العاملين عليها هم من مصارفها. ان العاملين عليها هم -

01:25:02

بعث عمر على الصدقة فقيل منع ابن جمبل و خالد الوليد والعباس و ابن جليل قيل ان اسمها عبد الله فقال النبي صلی الله علیہ وسلم هل جميل الا ان كان فقيرا فاغناه الله. يعني ليس له عذر وانما هو فقير فاغناه الله -

01:25:28  
فهذا من ما يسمى بالبلاؤة تأكيد الذنب بما يشبه المدح. لأن لانه كان ينكر انه كان فقير ثم يأتي بعد ذلك بشيء قد يفهم منه انه اه يعني هدف -

01:25:51